

Distr.: General  
4 December 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

## طلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

التقرير الثالث عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية  
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

## أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/68/532) الذي يورد فيه تفاصيل عن التقدم الذي أحرزته الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، ويقدم آخر ما استجد من معلومات عن الأزمة المالية التي تواجه العناصر الدولية والوطنية في الدوائر على حد سواء، ويسعى كذلك إلى الحصول على موافقة الجمعية العامة على تقديم إعانة تصل إلى ٥١,١ مليون دولار لفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من الميزانية العادية للأمم المتحدة. واجتمعت اللجنة، خلال نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات وإيضاحات إضافية، ثم وافوها برودود كتابية وردت في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

## ثانيا - معلومات أساسية

٢ - رحبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٨/٥٧ ألف المتعلق بمحاكمات الخمير الحمر، بجهود الأمين العام وحكومة كمبوديا المبذولة من أجل إنشاء دوائر استثنائية في إطار هيكل المحاكم القائم حاليا في كمبوديا، بمساعدة دولية، للمقاضاة على الجرائم المرتكبة خلال فترة



الرجاء إعادة استعمال الورق



نظام كمبوتشيا الديمقراطية. وعقب ذلك، وافقت الجمعية، في قرارها ٢٢٨/٥٧ بء، على اتفاق قضى بتنظيم التعاون بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا لمحكمة كبار قادة كمبوتشيا الديمقراطية والأشخاص الذين يتحملون أكبر مسؤولية عن الجرائم والانتهاكات الخطيرة للقانون الجنائي الكمبودي والقانون والأعراف الإنسانية الدولية والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا، المرتكبة خلال الفترة من ١٧ نيسان/أبريل ١٩٧٥ إلى ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩. وقررت الجمعية أيضا، في الفقرة ٣ من ذلك القرار، أن تجري تغطية مصروفات الدوائر الاستثنائية التي ستتحملها الأمم المتحدة وفقا للأحكام ذات الصلة من ذلك الاتفاق عن طريق التبرعات المقدمة من المجتمع الدولي.

٣ - وفي عام ٢٠٠٥، أبلغ الأمين العام الجمعية العامة بتلقي ما يكفي من المساهمات والتبرعات المعلنة لتمويل ملاك الموظفين الدوليين بالدوائر الاستثنائية وعملياتها لفترة زمنية متصلة (A/60/565، الفقرة ٣). ومن ثم فقد بدأ نفاذ الاتفاق المذكور أعلاه بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وتم حشد المزيد من التمويل في الفترة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١ من أجل دعم عمليات العنصر الدولي (A/68/532، الفقرة ٢٨). ومنذ عام ٢٠٠٥، أصدر الأمين العام تقريرين بشأن محاكمات الخمير الحمر قدم فيها آخر ما استجد من معلومات عن التقدم المحرز صوب إنشاء الدوائر الاستثنائية وتشغيلها (A/62/304 و A/67/380).

٤ - وتتألف الدوائر الاستثنائية من عنصرين أحدهما وطني والآخر دولي يعمل كل منهما بشكل منفصل. ووفقا للمادتين ١٥ و ١٦ من الاتفاق المذكور آنفا، فإن حكومة كمبوديا مسؤولة عن مرتبات القضاة الكمبوديين والموظفين المحليين، بينما تعتبر الأمم المتحدة مسؤولة عن مرتبات القضاة الدوليين والموظفين الدوليين.

٥ - وأشار الأمين العام، في الفقرة ٦٦ من تقريره لعام ٢٠١٢ عن محاكمات الخمير الحمر (A/67/380)، إلى أن العنصر الدولي في الدوائر الاستثنائية يواجه عجزا حادا في التمويل من شأنه أن يعرض أعمال الدوائر للخطر في المستقبل. وأحاطت الجمعية العامة علما بذلك التقرير في مقررها ٥٣٩/٦٧. ويورد الأمين العام في أحدث تقاريره أنه رغم أن معظم العنصر الوطني في الدوائر تم تمويله خلال عام ٢٠١٢، فقد واجه نقصا شديدا في التبرعات المعلنة لعام ٢٠١٣، مما أدى إلى أزمة أشد من الأزمة التي واجهها العنصر الدولي (A/68/532، الفقرة ٣١).

٦ - وعقب ذلك، أشار الأمين العام، في رسائل وجهها إلى رئيس الجمعية العامة وإلى الممثلين الدائمين في آب/أغسطس ٢٠١٣، إلى أن الدوائر الاستثنائية على وشك الفشل المالي وأن آلية التمويل الطوعي للدوائر الاستثنائية غير قابلة للاستمرار، وشجع المجتمع الدولي

على بناء أسس مالية مستقرة لعمليات الدوائر (A/68/532، الموجز). وكتب رئيس مكتب الأمين العام أيضا إلى مجموعة المانحين الرئيسيين ونائب رئيس وزراء كمبوديا بشأن تغطية تكاليف العنصر الوطني، وهو ما شكل الأساس لترتيبات متعلقة بتقديم قرضين على أساس السداد بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا (انظر الفقرات ٢٤-٢٨ للاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية بشأن تلك الترتيبات).

٧ - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن فعالية عمل الدوائر الاستثنائية قد تهددت نتيجة لانعدام الاستقرار الكبير والمستمر في النواحي المالية، الأمر الذي أدى إلى انسحاب الموظفين مرتين فضلا عن استقالة عدد من الموظفين، وهو ما يهدد بدوره العمليات القضائية ويطيل جدولها الزمني (A/68/532، الفقرة ٣). ويشير الأمين العام إلى أن الأزمة المالية للدوائر قد أصبحت مزمنة، حيث استمرت طوال عام ٢٠١٣. ونتيجة للشكوك بشأن ما إذا كان سيتوافر ما يكفي من الأموال للوفاء بالتزامات دفع مرتبات الموظفين الدوليين، يظل تجميد التوظيف ساريا منذ حزيران/يونيه ٢٠١٢ ويتم تمديد تعيين الموظفين الدوليين لفترات قصيرة مدتها ثلاثة أشهر (المرجع نفسه، الفقرة ٣٠). ويقول إنه، نظرا لتقدم المتهمين في السن وتدهور قدراتهم العقلية، فإن عدم تخصيص موارد مالية يمكن أن يجبط إقامة العدل (المرجع نفسه، الفقرة ٣٧). وسيشكل ذلك، في نظره، انتكاسة خطيرة للمجتمع الدولي في معركته ضد الإفلات من العقاب (المرجع نفسه، الفقرة ٤٥).

### ثالثا - المركز المالي الحالي

٨ - يتضمن مرفق تقرير الأمين العام وصفا للوضع المالي للدوائر الاستثنائية، فضلا عن الاحتياجات الإرشادية من الموارد للعنصرين الدولي والوطني على السواء، مصنفة حسب العنصر وتوافر التمويل. ويوفر الجدول الوارد أدناه موجزا للوضع المالي لكلا العنصرين. وثمة إشارة إلى أن أرقام الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ خاضعة للتغيير رهنا باستعراضها من جانب مجموعة الدول المهتمة وموافقتها عليها (الوثيقة A/68/532، المرفق، الوضع المالي للدوائر، الحاشية (ج)). ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، عند نظرها في تقرير الأمين العام، كان مقترح الميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ معروضا على مجموعة المانحين الرئيسيين لاستعراضه ويتوقع صدور ميزانية معتمدة بحلول منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

## الوضع المالي للدوائر

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	الدولي: المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر الوطني: كمبوديا	
المساهمات الواردة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢	١٣٢,٧	٤١,٨
النفقات من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢	١٣١,٢	٤٢,١
الرصيد المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١,٥	(٠,٣)
المساهمات الواردة والتبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٣ <sup>(أ)</sup>	٢٣,٥	٦,٣
النفقات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣	١٩,٣	٥,٢
النفقات المقدرة للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٥,٧	٢,٣
العجز النقدي المتوقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	(٠,٦)	(١,٦)
الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٤ <sup>(ب)</sup>	٢٤,٤	٦,٤
الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٥ <sup>(ب)</sup>	٢٢,٠	٦,٠

(أ) لا تشمل هذه الأرقام أي مبالغ إضافية أعلن عن التبرع بها لتغطية نفقات عام ٢٠١٣ في مؤتمر إعلان التبرعات المعقود في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

(ب) يستثنى من هذه الأرقام المبالغ المعلن عن التبرع بها للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٩ - ويتوقع الأمين العام حدوث عجز في التمويل للعنصر الدولي قدره ٠,٦ مليون دولار لعام ٢٠١٣ و ٤٢,٣ مليون دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/532، الفقرة ٣٩). وبالنسبة للعنصر الوطني، يشير الأمين العام إلى أنه لا يزال هناك عجز نقدي قدره ١,٦ مليون دولار لعام ٢٠١٣ على الرغم من الجهود التي تبذلها الأمانة لكي يعاد توجيه التبرعات المعلنة إلى هذا العنصر. ورغم أن التمويل المقدم من حكومة كمبوديا يتوقع له أن يبلغ ٣,٦ مليون دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، تقتصر تلك الأموال على تغطية تكاليف التشغيل عوضاً عن تكاليف الموظفين الوطنيين. وبالنظر إلى أنه لا يتوقع سوى تعهد ثنائي واحد متوقع للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ لدعم وظائف معينة في قسم دعم الضحايا التابع للدوائر الاستثنائية، يتوقع أن يواجه العنصر الوطني نقصاً كبيراً في التبرعات المعلنة (المرجع نفسه، الفقرة ٤٠).

١٠ - وعقب صدور تقرير الأمين العام، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مؤتمر إعلان التبرعات عُقد في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لالتماس التمويل لكلا العنصرين في الدوائر الاستثنائية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن ممثلي نحو ١٥ دولة عضوا حضروا المؤتمر وتم الإعلان عن تبرعات بلغ مجموعها ١٠,٣ مليون دولار للعنصر الدولي، في حين أعلنت حكومة كمبوديا عن المساهمة بمبلغ ٣,٣ مليون دولار للعنصر الوطني. ويرد في مرفق هذا التقرير موجز بالتبرعات المعلنة غير المسددة والمبدئية. وبالنسبة للعنصر الدولي، أُبلغت اللجنة بأنه، من مجموع التبرعات المعلنة، شكل مبلغ ٢ ٨٦٩ ٢٥٦ دولار تبرعات معلنة جديدة. وأُبلغت اللجنة أيضا بأنه، على افتراض استلام تلك الأموال في عام ٢٠١٣، سيبلغ الرصيد المرحل المتوقع ٢,٣٥ مليون دولار، عوضا عن العجز البالغ ٠,٦ مليون دولار المشار إليه في تقرير الأمين العام. وبالنسبة للعنصر الوطني، فإن التبرع المعلنة يقل عن الرقم الذي توقعه الأمين العام بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار. بيد أن اللجنة أُبلغت أيضا بأن حكومة كمبوديا قررت تقديم مبلغ ١,٨ مليون دولار لسد الثغرة في التمويل وتغطية تكاليف الموظفين خلال الفترة من أيلول/سبتمبر إلى نهاية عام ٢٠١٣.

١١ - وعلى صعيد العنصر الدولي، يشير الأمين العام إلى أن من المتوقع، استنادا إلى نسق التبرعات خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، عدم توافر أرصدة كافية في أي وقت من الأوقات لضمان مدة معقولة لعقود الموظفين. علاوة على ذلك، فإن احتياطي التشغيل الذي تراكم منذ إنشاء المحكمة قد استُنفد تماما في عام ٢٠١٢ لتغطية تكاليف كشف مرتبات الموظفين وبقي رصيده عند مستوى الصفر (A/68/532، الفقرة ٣٩). أما بالنسبة للعنصر الوطني، فيشار إلى أنه، رغم القرضين واجبي السداد من الأمم المتحدة، من المتوقع أن يواجه العنصر الوطني نقصا كبيرا في التبرعات المعلنة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وهو من شأنه أن يؤدي إلى مزيد من إضرابات الموظفين، وبالتالي إلى انقطاع الإجراءات القضائية (المرجع نفسه، الفقرة ٤٠).

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق المركز المالي السيء للدوائر الاستثنائية والحالة المالية المتدهورة خلال فترة الـ ١٨ شهرا الماضية. ورغم أن اللجنة تلاحظ أن الأمين العام نبه الدول الأعضاء أول مرة إلى مشاكل التمويل في تقريره لشهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بشأن محاكمات الخمير الحمر، تشعر اللجنة بالقلق لأن اللجنة المختصة التابعة للجمعية العامة لم تبلغ بخطورة العجز في التمويل قبل الآن.

## رابعاً - الاحتياجات من الموارد وطلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستثنائية

١٣ - يشير الأمين العام إلى أن مجموع الاحتياجات من الموارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ تبلغ ٥٨,٨ مليون دولار. ويخصص ٤٦,٤ مليون دولار من هذا المبلغ للعنصر الدولي و ١٢,٤ مليون دولار للعنصر الوطني (A/68/532، الفقرة ٣٩) (انظر أيضا الفقرات ٢٤-٢٨ أدناه). ولمعالجة النقص في التمويل، يلتمس الأمين العام موافقة الجمعية العامة على إعانة من الأمم المتحدة يبلغ حجمها الأقصى ٥١,١ مليون دولار لهذه الفترة لتغطية الاحتياجات الكاملة من الموارد للدوائر الاستثنائية خلال هذا الوقت. ومن ثم يقترح الأمين العام أن توافق الجمعية على اعتماد إضافي قدره ٢٤,٨ مليون دولار لعام ٢٠١٤ من الميزانية العادية لعام ٢٠١٤ وللفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وأن تقرر النظر في الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين في تقرير لاحق متعلق بطلب إعانة لعام ٢٠١٥ لا تزيد عن ٢٦,٣ مليون دولار.

١٤ - ومن جملة الإعانة المقترحة، سيستخدم مبلغ مليون دولار لتغطية تكاليف العنصر الدولي، في حين سيكون مبلغ ٨,٨ ملايين دولار في شكل قرض يقدم على أساس الاسترداد لحكومة كمبوديا لتغطية تكاليف الموظفين في العنصر الوطني (A/68/532، الفقرتان ٤١-٤٢). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تلك الأرقام لا تبين نتيجة آخر مؤتمر لإعلان التبرعات عُقد في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

١٥ - وفيما يتعلق بالعنصر الدولي، يشير الأمين العام إلى أن الجهود المكثفة لجمع التبرعات ستستمر وأن الإعانة المقترحة سوف تعتبر احتياطياً من أجل إصدار عقود للموظفين الدوليين لمدة تبلغ سنة واحدة وكفالة التشغيل المستمر للدوائر الاستثنائية. ويضيف أن الإعانة سيسحب منها شهرياً، إذا لم تتوافر موارد كافية خارج الميزانية لتلبية المرتبات والتكاليف التشغيلية. إضافة إلى ذلك، سيتطلب سحب المبالغ اللاحقة تقديم تقارير مفصلة عن النفقات إلى المراقب المالي وإثبات الحاجة إلى صرف الأموال في المستقبل (المرجع نفسه، الفقرة ٤١).

١٦ - وتوصي اللجنة الاستشارية أن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكشف جهوده للحصول على تبرعات إضافية، بسبل منها توسيع قاعدة المانحين من أجل تمويل أنشطة الدوائر الاستثنائية في المستقبل.

١٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مستويات الوظائف، الدولية والوطنية على السواء، ترد في مرفق تقرير الأمين العام. وفي هذا الصدد، يتوقع لملاك الموظفين الدوليين أن ينخفض من ١٦٩ موظفاً في عام ٢٠١٣ إلى ١٤٦ موظفاً في عام ٢٠١٥. ويتوقع لملاك الموظفين الوطنيين الكلي أن ينخفض من ٢٨٣ موظفاً في عام ٢٠١٣ إلى ١٧٠ موظفاً

في عام ٢٠١٥. وعلى العكس من ذلك، يتوقع لاحتياجات قسم دعم الدفاع من الميزانية أن ترتفع بقدر كبير خلال الفترة نفسها.

١٨ - وبالنظر إلى أن الدوائر الاستثنائية مولت حصرا من مصادر طوعية طوال فترة الثمان سنوات التي مرت على عملها، لم تتقدم اللجنة الاستشارية مطلقا في السابق بأي ملاحظات أو توصيات بشأن مستوى الميزانية المقترحة أو مستويات الموظفين المتصلة بها. علاوة على ذلك، يتضمن تقرير الأمين العام طلبا من أجل تقديم إعانة مالية، عوضا عن مقترح ميزانية مكتمل. وفي حالة موافقة الجمعية العامة على ذلك الطلب، تعوض الإعانة المالية من أي تبرعات تتلقاها الدوائر لاحقا. ومن ثم لم تقم اللجنة باستعراض الاحتياجات من الموارد للدوائر، كما لم تطلب تفاصيل إضافية أو تبريرا توضيحيا من حيث مستويات ودرجات الموظفين المقترحة أو مبلغ التكاليف غير المتعلقة بالموظفين المقترحة خلال استعراضها.

١٩ - وتشدد اللجنة الاستشارية على أنها في هذه المرحلة لم تدرس بعد بالتفصيل التقديرات المعروضة عليها للبت فيما إذا كانت الاحتياجات من الموظفين والمتعلقة بالميزانية للدوائر الاستثنائية مبررة على النحو الواجب للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. ورغم ذلك، ودون المساس بأي قرارات تتخذها الجمعية العامة مستقبلا بشأن الإعانة المالية المقترحة أو أي طرائق تمويل مستقبلية أخرى (انظر الفقرة ٣٣)، تتوقع اللجنة بأن تكشف الدوائر جهودها، بالنظر إلى ظروفها المالية العسيرة، لتحديد وفورات وأوجه زيادة في الكفاءة.

## خامسا - إدارة القضايا والتقدم المحرز فيها

٢٠ - اشتملت التقارير المرحلية المقدمة من الأمين العام على تفاصيل عن التقدم المحرز في القضايا المعروضة على الدوائر الاستثنائية<sup>(١)</sup>. ويقدم الفرع الثاني من آخر تقرير للأمين العام أحدث التفاصيل عن التقدم المحرز فيها. وتلاحظ اللجنة أن القضية الوحيدة التي تم البت فيها هي القضية رقم ١، وهي أول قضية تُحاكم أمام الدوائر الاستثنائية، حيث أصدرت دائرة المحكمة العليا في ٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ قرارها بشأن طلبات الاستئناف المقدمة في تلك القضية. ووفقا لتقرير الأمين العام، فإن إنجاز القضايا رقم ٢ و ٣ و ٤ بلغ مراحل مختلفة.

٢١ - ورغم أن المدعيان العامان صرحا علنا أنه لن تكون هناك قضايا أخرى بعد القضيتين رقم ٣ و ٤، فإن تقرير الأمين العام يشير إلى أن من الصعب توقع الجدول الزمني العام لإكمال عمل المحكمة فيهما (A/68/532، الفقرة ٤). ويذكر أيضا أن الجدول الزمني

(١) A/58/617، و A/59/432 و Add.1، و A/60/565، و A/62/304، و A/67/380.

الإرشادي للدوائر يتوقع استمرار النشاط القضائي حتى عام ٢٠١٨، وربما بعده (المرجع نفسه، الفقرة ٣٨).

٢٢ - وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقديرات أشارت، عند إنشاء الدوائر الاستثنائية، إلى أنها ستتم عملها في غضون ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ بدء عمل مكتب المدعين العامين. غير أن الأمين العام أشار في تقريره السابق عن محاكمات الخمير الحمر إلى أن تقدير هذا الجدول الزمني كان أقل مما ينبغي لأسباب، منها، الأبعاد المعقدة لتشغيل محكمة مختلطة ثلاثية اللغة (A/67/380، الفقرة ٥٧).

٢٣ - وعلاوة على ذلك، ذكر الأمين العام في الفقرة ٥٧ من ذلك التقرير أن من المستحيل تحديد الدعم المالي الكامل اللازم لإتمام برنامج العمل العام للدوائر الاستثنائية. وبصرف النظر عما ستخذه الجمعية العامة من قرارات بشأن تمويل الدوائر الاستثنائية في المستقبل، توصي اللجنة الاستشارية بوضع خطة تمويل لما بعد الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، بالاستناد إلى تنبؤ صارم بعبء العمل المرتبط بإنجاز القضايا الثلاث المتبقية في الوقت المناسب ووضع وتنفيذ منهجية منضبطة لإدارة القضايا.

## سادسا - الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا

٢٤ - يشير الأمين العام في تقريره إلى أنه رغم أن معظم العنصر الوطني في الدوائر الاستثنائية تم تمويله خلال عام ٢٠١٢، فقد واجه نقصاً شديداً في التبرعات المعلنة لعام ٢٠١٣، مما أدى إلى أزمة أشد من الأزمة التي واجهها العنصر الدولي (A/68/532، الفقرة ٣١). وفي أعقاب التماس الأمانة من حكومتَي السويد والنرويج إعادة توجيه تبرعاتهما المعلنة من العنصر الدولي إلى العنصر الوطني، تم تحويل قرض واجب السداد بمبلغ ٢,١ مليون دولار في مطلع عام ٢٠١٣ (المرجع نفسه، الفقرة ٣٢). غير أن ذلك لم يحل المشكلة على المدى الطويل وتوقف دفع المرتبات ابتداءً من حزيران/يونيه ٢٠١٣، إذ أُضرب أكثر من ١٠٠ موظف وطني عن العمل في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ (المرجع نفسه، الفقرة ٣٣). ووافقت جهتان مانحتان إضافيتان على إعادة توجيه تبرعاتهما لدعم العنصر الوطني، ومن ثم، مُنحت حكومة كمبوديا مرة أخرى قرضاً استثنائياً واجب السداد بمبلغ ١,٢ مليون دولار لضمان عودة الموظفين الوطنيين. ثم جرت تسوية المرتبات المتأخرة، باستثناء مرتبات المسؤولين القضائيين، حتى نهاية آب/أغسطس ٢٠١٣. غير أن الأمين العام يشير إلى أنه لم يتم التوصل إلى حل لأزمة التمويل على المدى الطويل ولا يزال يشعر بالقلق إزاء رفاه الموظفين واحتمال عدم تمكن الدوائر الاستثنائية من إتمام عملها (المرجع نفسه، الفقرة ٣٤).

٢٥ - وفيما يتعلق بالأساس القانوني الذي منح الأمين العام بموجبه القرضين المذكورين، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن إعادة توجيه الأمين العام هذه التبرعات تحكّمها الاتفاقات المبرمة مع المانحين، وبناء على ذلك، فإن المانحين المعنيين يستمدون سلطتهم من قرارهم النهائي استخدام تلك الأموال لكفالة عدم توقف عمل الدوائر الاستثنائية.

٢٦ - وعند الاستفسار مرة أخرى، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه نظرا إلى عدم ظهور تمويل جديد للعنصر الوطني، فإن الأمانة العامة لم تشفع القرضين واجبي السداد بأحكام وشروط فيما عدا إلزام حكومة كمبوديا بدفع القرضين عندما تتوافر لديها أموال كافية. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة أن المادة ١٥ من الاتفاق المذكور أعلاه والمبرم بين الحكومة والأمم المتحدة تنص على أن تدفع الحكومة جميع مرتبات ومكافآت القضاة الكمبوديين وسائر الموظفين الكمبوديين.

٢٧ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن تمويل مرتبات الموظفين الوطنيين، من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢، دُفع في الواقع من أرصدة الصندوق الاستثماري المتعلقة بسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا<sup>(٢)</sup>. فقد اعتمد المانحون أموالا بمبلغ ٥,٣٧ مليون دولار لذلك الغرض. وبالإضافة إلى ذلك، أُبلغت اللجنة بأن على الرغم من توفير حكومة كمبوديا موارد لتغطية التكاليف التشغيلية الأخرى، فالواقع أنها لم تغط تكاليف الموظفين الوطنيين منذ إنشاء الدوائر الاستثنائية.

٢٨ - وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتحاور الأمين العام مع السلطات المعنية المكلفة بأداء العنصر الوطني مهامه على النحو السليم لكفالة الامتثال على النحو الواجب لأحكام الاتفاق المذكور أعلاه.

## سابعاً - تمويل الإجراءات القضائية

٢٩ - أشار الأمين العام في تقريره الأول عن محاكمات الخمير الحمر إلى أن تكاليف الدوائر الاستثنائية تشكل بندا من بنود إنفاق المنظمة بموجب المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة وينبغي تمويلها، في رأيه، من الاشتراكات المقررة (A/57/769، الفقرات ٧٢-٧٨). وأضاف أنه لا ينبغي ترك أمر تشغيل المحكمة تحت رحمة عمليات التبرع ذات الطبيعة المتقلبة، وذلك بالاستناد إلى التجارب والدروس المستفادة من المحكمة الخاصة لسيراليون التي واجهت صعوبات في إتاحة مصدر تمويل مضمون وقابل للاستمرار لتغطية تكاليف أعمالها.

(٢) الصندوق الفرعي من صندوق كمبوديا الاستثماري؛ والصندوق الاستثماري لإعادة اللاجئين والمشردين الكمبوديين؛ والصندوق الفرعي للصندوق الطوعي لعملية السلام الكمبودية.

ومع ذلك، وعلى النحو المشار إليه في الفقرة ٢ من هذا التقرير، فقد قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٣ من قرارها ٢٢٨/٥٧ بء، تغطية مصروفات الدوائر الاستثنائية عن طريق التبرعات المقدمة من المجتمع الدولي.

٣٠ - وفيما يتعلق بترتيبات تمويل المحكمة الخاصة لسيراليون، وهي كيان قابل للمقارنة عموماً بالدوائر الاستثنائية، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن تلك المحكمة، المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣١٥ (٢٠٠٠)، كان مقرراً تمويلها أيضاً من التبرعات، ولكنها باتت تعتمد منذ ذلك الحين على سلسلة من الإعانات المقدمة من الميزانية العادية كانت أُخراها بمبلغ ١٤ مليون دولار، اعتمدهته الجمعية العامة في الفقرة ٢٧ من الفرع الأول من قرارها ٢٤٦/٦٧ لتغطية أنشطة المحكمة في عام ٢٠١٣. وفي سياق النظر في ذلك الطلب لتقديم إعانة من الميزانية العادية، تقدمت اللجنة الاستشارية بملاحظة عامة تتعلق بالمشكلات التي تواجه كفاءة استمرارية التبرعات لتمويل الإجراءات القضائية بسبب التحديات المعترضة في سبيل اجتذاب دعم مستمر يمكن التنبؤ به من الجهات المانحة وعدم القدرة على التنبؤ بطول الوقت الذي كثيراً ما يستغرقه إتمام الإجراءات القضائية (A/67/648، الفقرة ٦).

٣١ - وفيما يتعلق بالدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام أشار في رسائله الموجهة إلى الدول الأعضاء إلى أن آلية التمويل الطوعي للدوائر الاستثنائية غير قابلة للاستمرار وشجع المجتمع الدولي على بناء أسس مالية مستقرة لعمليات تلك الدوائر (A/68/352، الموجز). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه نظراً إلى الصعوبات التي اعترضت قيام الدوائر بأعمالها خلال العامين الماضيين، فإن الأمانة العامة قررت أن تقدم إعانة مالية هو الخيار الوحيد المحدي لكفالة الاستقرار المالي. وفي الوقت ذاته، يذكر الأمين العام، في معرض اقتراحه تقديم إعانة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، أنه يقترح الحفاظ على أساس التمويل من خارج الميزانية للدوائر الاستثنائية (المرجع نفسه، الفقرة ٤١)، وبذلك الإبقاء عليها بوصفها كياناً طوعياً التمويل. وتشير اللجنة الاستشارية إلى ملاحظاتها السابقة بشأن الصعوبات المواجهة كفاءة استمرارية التبرعات لتمويل الإجراءات القضائية وضرورة مراعاة الدروس المستفادة من هذه التجارب بخصوص المحاكم والهيئات القضائية الدولية في المستقبل (A/67/648، الفقرة ٦).

## ثامنا - الاستنتاجات والتوصيات

٣٢ - يذكر الأمين العام، في تقريره عن الدوائر الاستثنائية، أن من الأهمية بمكان أن يضمن المجتمع الدولي للدوائر الاستثنائية الوسائل المالية اللازمة لضمان المساءلة عن الجرائم التي ارتكبت

خلال فترة نظام الخمير الحمر السابق، مشيراً إلى أن الفشل المالي للمحكمة يشكل انتكاسة خطيرة للمجتمع الدولي في معركته ضد الإفلات من العقاب (A/68/532، الفقرة ٤٥).

٣٣ - ومع مراعاة أن الجمعية العامة قررت إنشاء الدوائر الاستثنائية على أساس التمويل الطوعي، فإن الأمر متروك للجمعية لتقرر، كمبدأ من مبادئ السياسة العامة، تمويل الأنشطة المقبلة للدوائر الاستثنائية من مصدر تمويل مختلف أم لا.

٣٤ - وفي ضوء نقص التمويل المتوقع في كل من العنصرين الدولي والوطني في عام ٢٠١٤ والطابع السريع التغير للالتزامات والتبرعات المعلنة غير المسددة والحاجة الملحة إلى موارد لكفالة استمرار أعمال الدوائر الاستثنائية، توصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ١٢,٤ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، كآلية تمويل مؤقتة ريثما تنظر الجمعية العامة في التمويل المقبل للدوائر الاستثنائية، وأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً عن استخدام سلطة الدخول في التزامات خلال الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين؛

(ب) أن تبحث مسألة التمويل المقبل للدوائر لعام ٢٠١٥ وما بعده بحثاً شاملاً في موعد أقصاه الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والستين؛

(ج) أن تطلب إلى الأمين العام إدراج التفاصيل المتعلقة باستخدام سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠١٤ في تقرير الأداء الأول للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٣٥ - وتُمنح سلطة الدخول في التزامات، التي تصل إلى ٥٠ في المائة من الطلب الذي يقدمه الأمين العام في عام ٢٠١٤ ريثما يتم استلام المساهمات، بما فيها تبرعات الجهات المانحة، المقدمة إلى الدوائر الاستثنائية، بحيث يتسنى لتلك الدوائر إحراز تقدم في إنجاز عملها. وفي حال استلام مساهمات تزيد عن الاحتياجات الإجمالية لعام ٢٠١٤، تُرد تلك المبالغ إلى المنظمة.

٣٦ - وتشدد اللجنة الاستشارية على أنها تقدم توصيتها الواردة في الفقرة السابقة على أساس ما يلي:

- (أ) في حال استلام تبرعات تزيد عن الاحتياجات المتبقية للدوائر لعام ٢٠١٤، تُرد إلى الأمم المتحدة أي أموال مقدمة من الميزانية العادية إلى الدوائر الاستثنائية لتلك الفترة؛
- (ب) اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق الوفورات وأوجه الكفاءة في الدوائر الاستثنائية (انظر الفقرة ١٩ أعلاه)؛
- (ج) تكثيف الأمين العام ما يبذله من جهود لالتماس تبرعات (انظر الفقرة ١٦)؛
- (د) وضع ترتيبات الرصد والإبلاغ الملائمة لكفالة صرف الأموال تدريجياً إلى الدوائر الاستثنائية استناداً إلى وضعها النقدي الشهري؛
- (هـ) وضع خطة تمويل لما بعد الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ بالاستناد إلى تنبؤ صارم بعبء العمل المرتبط بالانتهاء من القضايا الثلاث المتبقية في وقتها ووضع وتنفيذ منهجية منضبطة لإدارة القضايا (انظر الفقرة ٢٣ أعلاه).

موجز التبرعات المعلنة غير المسددة والتبرعات المبدئية (أعيد تقييمها  
في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)

(بدولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة دعماً للعنصر الوطني		التبرعات المعلنة دعماً للعنصر الدولي		الدولة العضو
٢٠١٥	٢٠١٤	الربع الأول والربع الثاني من عام ٢٠١٤	الربع الرابع من عام ٢٠١٣	
١ ٦٠٠ ٠٠٠	١ ٧٠٠ ٠٠٠			كمبوديا
			١٥٩ ٧٤٤	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (١٠٠ ٠٠٠ جنيه استرليني)
		٩٣٨ ٣٣٨		ألمانيا (٧٠٠ ٠٠٠ يورو)
		٤ ١٥٠ ٠٠٠	٨٠٠ ٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
			١ ٠٤٥ ٥٥٦	السويد (٧ ٠٠٠ ٠٠٠ كرونة سويدية)
			١ ٥٣٤ ٨٥٣	فنلندا (١ ١٤٥ ٠٠٠ يورو)
			١ ٤٣٧ ٢٩٨	الدانمرك (٨ ٠٠٠ ٠٠٠ كرونة دانمركية)
			٣٢ ٦٤٤	ليختنشتاين (٣٠ ٠٠٠ فرنك سويسري)
١ ٦٠٠ ٠٠٠	١ ٧٠٠ ٠٠٠	٥ ٠٨٨ ٣٣٨	٥ ٠١٠ ٠٩٥	المجموع